

Distr.: General
15 December 2022



الدورة السابعة والسبعون

البند 100 (أ) من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة
الاستثنائية الثانية عشرة: الزمالات والتدريب والخدمات
الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح

قرار اتخذته الجمعية العامة في 7 كانون الأول/ديسمبر 2022

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/77/386)، الفقرة 21]

81/77 - الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام⁽¹⁾،

وإنه تذكر بأنها قررت في الفقرة 108 من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح⁽²⁾، إنشاء برنامج للزمالات في ميدان نزع السلاح، وبمقراتها الواردة في المرفق الرابع لوثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة، وهي ثاني دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح⁽³⁾، بما في ذلك مقررها بشأن استمرار البرنامج،

وإنه تلاحظ أن البرنامج لا يزال يسهم بقدر كبير في زيادة التوعية بأهمية نزع السلاح وفوائده وفي تحسين فهم شواغل المجتمع الدولي في مجال نزع السلاح والأمن وفي تعزيز معارف ومهارات الحاصلين على زمالات، مما يتيح لهم المشاركة على نحو أكثر فعالية في الجهود التي تبذل في ميدان نزع السلاح على جميع الصعد،

(1) A/77/117.

(2) القرار د-2/10.

(3) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الثانية عشرة، المرفقات، البنود 9 إلى 13 من جدول الأعمال، الوثيقة A/S-12/32.



- واند تسلّم** بضرورة مراعاة الدول الأعضاء المساواة بين الجنسين عند تسمية المرشحين للبرنامج،
- واند تشير** إلى جميع القرارات التي اتخذت بشأن هذه المسألة منذ دورة الجمعية العامة السابعة والثلاثين التي عقدت في عام 1982، بما في ذلك القرار 71/50 ألف المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1995 والقرار 73/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018 والقرار 74/75 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020،
- واند تعتقد** أن أشكال المساعدة المتاحة في إطار البرنامج للدول الأعضاء، وبخاصة البلدان النامية، ستعزز قدرات الموظفين فيها على متابعة ما يجري من مداولات ومفاوضات ثنائية ومتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح،
- 1 - **تعيد تأكيد** مقرراتها الواردة في المرفق الرابع لوثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة والمبادئ التوجيهية التي وافقت عليها الجمعية في قرارها 71/33 هاء المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1978⁽⁴⁾؛
- 2 - **تلاحظ مع الارتياح** أن البرنامج قد أتاح التدريب طوال فترة وجوده على مدى أكثر من 44 عاما لعدد من الموظفين يبلغ 1 076 موظفا من 170 من الدول الأعضاء يتبوأ كثيرون منهم مناصب المسؤولية في ميدان نزع السلاح لدى حكوماتهم؛
- 3 - **تعرب عن تقديرها** لجميع الدول الأعضاء والمنظمات التي واضبت على تقديم الدعم للبرنامج على مر السنوات، مما أسهم في نجاحه، وبخاصة للاتحاد الأوروبي وحكومات الأرجنتين وألمانيا وباكستان والبرازيل وجمهورية كوريا وسويسرا وكازاخستان واليابان لمواصلة إتاحة الزيارات الدراسية الموسعة ذات الفائدة الكبيرة من الناحية التعليمية للمشاركين في البرنامج في عامي 2021 و 2022؛
- 4 - **تعرب عن تقديرها** للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة حظر الشامل للتجارب النووية، ومحكمة العدل الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومركز فيينا لنزع السلاح وعدم الانتشار لتنظيم برامج دراسية محددة في ميدان نزع السلاح، كل في مجال اختصاصه، مما يسهم في تحقيق أهداف البرنامج؛
- 5 - **تشجع** الدول الأعضاء على الاستفادة من معارف زملاء برنامج الأمم المتحدة للزمالات في ميدان نزع السلاح كمورد مفيد في تناول المسائل المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي؛
- 6 - **تشثني** على الأمين العام لما أبداه من دأب في مواصلة تنفيذ البرنامج؛
- 7 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل سنويا، في حدود الموارد المتاحة، تنفيذ البرنامج، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين؛
- 8 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين البند الفرعي المعنون "الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح" في إطار البند المعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة".

الجلسة العامة 46

7 كانون الأول/ديسمبر 2022